

المدونة الكبرى

الأسواق كلها فإن ا قد أغنانا بالمسلمين قال فقلت لمالك ما أراد بقوله يقامون من الأسواق قال لا يكونون جزارين ولا صيارفة ولا يبيعون في أسواق المسلمين في شيء من أعمالهم قال مالك وأرى أن يكلم من عندهم من الولاة في ذلك أن يقيمهم قلت أرأيت الرجل المسلم يريد إلى اليهودية أو إلى النصرانية أتحل ذبيحته في قول مالك قال لا قلت ذبيحة الاخرس أتؤكل قال ما سمعت من مالك فيه شيئاً ولا أرى بها بأساً قلت أرأيت إن تردت من جيل أو غير ذلك فاندق عنقها أو اندق منها ما يعلم أنها لا تعيش من ذلك أتؤكل أم في قول مالك قال قال مالك ما لم يكن قد نخعها ذلك فلا بأس به قال وقال لي مالك في الشاة التي تخرق بطنها فتشق أمعاؤها فتموت إنها لا تؤكل لأنها ليست تذكية لأن الذي صنع السبع بها كان قتلها وإنما الذي فيها من الحياة خروج نفسها لأنها لا تحيا على حال قلت أرأيت الايلام هل سمعت من مالك فيها شيئاً قال مالك الايلام قداح كانت تكون في الجاهلية قال في واحد افعل وفي آخر لا تفعل والآخر لا شيء فيه قال فكان أحدهم إذا أراد سفراً أو حاجة ضرب بها فإن خرج الذي فيه افعل فعل ذلك وخرج وإن خرج الذي فيه لا تفعل ترك ذلك ولم يخرج وإن خرج الذي لا شيء فيه أعاد الضرب